



OIC/ICWM-4/2018/RES/Draft.

مشروع

قرار رقم 4/1-م.إ.و.م/2018

الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي للوزراء المكلفين بالمياه

14-16 أكتوبر 2018

القاهرة – جمهورية مصر العربية

مشروع قرار رقم 4/1-م.إ.و.م/2018

إن المؤتمر الإسلامي للوزراء المكلفين بالمياه (خطوات على الطريق)، المنعقد في دورته الرابعة بالقاهرة، بجمهورية مصر العربية من 14 إلى 16 أكتوبر 2018 (5 إلى 7 صفر 1440 هـ)،

- إذ يؤكد على أهمية التعاون بين الدول الأعضاء لتنفيذ رؤية منظمة التعاون الإسلامي في مجال المياه، بما في ذلك التعاون لضمان الحصول على مياه الشرب المأمونة ومرافق الصرف الصحي؛ بالإضافة إلى التعاون في مجال تبادل المعارف والخبرات من أجل تذليل الصعوبات المرتبطة بالمياه في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛
- وإذ يشير إلى برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025، الذي اعتمده الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عُقدت في إسطنبول في أبريل 2016، والذي يدعو الدول الأعضاء إلى تعزيز التعاون لتنفيذ رؤية منظمة التعاون الإسلامي في مجال المياه وتحقيق الأهداف والغايات المسطرة في هذه الرؤية؛
- وإذ يرحب باعتماد برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي للعلوم والتكنولوجيا والابتكار لعام 2026، وذلك خلال قمة منظمة التعاون الإسلامي الأولى حول العلوم والتكنولوجيا، والتي انعقدت يومي 10 و11 سبتمبر 2017 في أستانا بجمهورية كازاخستان، ولا سيما فيما يتصل بالأولوية رقم (3) في موضوع "سلامة المياه والغذاء والبيئة"، إلى جانب التوصيات والأهداف المتصلة باستخدام المياه وإعادة تدويرها وتدبيرها؛
- وإذ يشير إلى القرار الصادر عن الدورة الثالثة للمؤتمر الإسلامي للوزراء المكلفين بالمياه (إسطنبول، تركيا، 17-19 مايو 2016)، والذي اعتمد، في جملة أمور أخرى، اختصاصات مجلس المياه في منظمة التعاون الإسلامي، وطلب من الدول الأعضاء تعيين جهات تنسيق وطنية؛
- وإذ يستذكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن الدورات المتعاقبة لمجلس وزراء الخارجية، ولا سيما القرار رقم 45/5-ع ت بشأن رؤية المياه، الصادر عن الدورة الخامسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في جمهورية بنغلاديش الشعبية يومي 5 و6 مايو 2018؛

- وإدراكاً منه لأهمية تحسين إدارة المياه والبنية التحتية للمياه وزيادة فرص الحصول على إمدادات آمنة وموثوقة وبأسعار معقولة للمياه وخدمات الصرف الصحي الكافية في تحسين مستويات المعيشة، والصحة البشرية، والرفاه الاجتماعي للدول الأعضاء؛
- وإذ يستذكر الإعلان الوزاري الصادر عن المنتدى رفيع المستوى لعام 2018 حول التنمية المستدامة والذي انعقد برعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، وخاصة الفقرة (23) منه والمتعلقة بالالتزام بتحسين مستوى التعاون عبر الحدود بخصوص المياه العابرة للحدود في الحصول العالمي والمستدام على مياه الشرب الآمنة؛
- وإذ يضع في الحسبان أهداف التنمية المستدامة التي اعتمدها الأمم المتحدة وخاصة الهدف رقم 6 والغايات المرتبطة به، والمتعلقة بتعزيز فاعلية استخدام المياه عبر جميع القطاعات من أجل ضمان السحب المستدام للمياه العذبة وإمدادها لمعالجة الصعوبات المرتبطة بشح المياه؛
- وإذ يساوره القلق إزاء الآثار السلبية الناجمة عن شح المياه والجفاف وتغير المناخ والتصحر والفقرو انعدام الأمن الغذائي، ولا سيما عندما يؤدي ذلك إلى زيادة الضغط على الموارد المائية ويهدد النظام الإيكولوجي للأحواض المائية ويضر بجودة المجاري المائية الدولية؛
- وإذ يُشير إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 222/71 بتاريخ 21 ديسمبر 2016، الذي أعلنت الجمعية العامة بموجبه العقد الدولي للعمل "الماء من أجل التنمية المستدامة" 2018-2028؛
- وإدراكاً لأهمية إحداث علاقات شراكةٍ على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، بين الفاعلين من القطاعين العام والخاص، إلى جانب أطراف من المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية، وذلك من أجل تحسين مستوى إدارة المياه على نحوٍ يضمن استخدام الموارد المائية بشكل مستدام وبما يمكن من توفير المياه والنظافة الصحية للجميع؛
- وإذ يؤكد على أنه يحق لدول المجرى المائي الاستفادة من الموارد التي توفرها تلك الأحواض المائية شريطة اتخاذ جميع التدابير اللازمة للحيلولة دون إلحاق ضرر كبير بدول المجرى المائي؛

- وإذ يقرب بأهمية تخصيص الموارد المائية اللازمة لتطوير البنى التحتية المائية، ويشدد على ضرورة تعبئة الموارد المالية الإضافية على شكل تمويل داخلي أو تمويل حكومي دولي أو خاص؛
- وإذ يعرب كذلك عن تقديره لجهود مركز أنقرة في إعداد تقرير منظمة التعاون الإسلامي حول المياه لعام 2018، والذي تطرق إلى الحالة الراهنة للمياه وأبرزَ التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في المنظمة؛
- وإذ ينيّوه بالكلمة الرئيسية حول البصمة المائية كأداة لإدارة الموارد المائية؛
- وإذ يأخذ علماً بالمناقشات حول تعزيز الإدارة المتكاملة للموارد المائية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة خلال هذه الدورة؛
- وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام:

1. يشجع الدول الأعضاء على تنفيذ رؤية منظمة التعاون الإسلامي في مجال المياه.
2. يُقرّر تشكيل مجلس المياه لمدة سنتين (2018-2020) على النحو التالي: ... والأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي، بالإضافة إلى مؤسسات المنظمة المعنية والمنظمات الدولية ذات الصلة بصفة مراقب.
3. يُعرب عن بالغ قلقه إزاء النقص الحاد في الموارد المائية في دولة فلسطين بسبب التدابير العقابية التي تتخذها سلطات الاحتلال الإسرائيلي، بما في ذلك الحصار المفروض على قطاع غزة؛ ويطلب من المجتمع الدولي تحمل مسؤولياته في حمل إسرائيل على الوفاء بكامل التزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، وعلى وقف جميع تدابيرها غير المشروعة في الأرض الفلسطينية المحتلة.
4. يحث الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي التي تتقاسم أحواض مجاري مائية دولية، على وضع ترتيبات إقليمية وثنائية جامعة من أجل تعزيز التعاون والتنسيق بين الدول المشاطئة للأنهار واستناداً إلى قرار بتوافر الآراء وبمناخ متبادلة من أجل تحقيق حصول عالمي ومستدام على مياه الشرب الآمنة ولضمان مصالح كافة البلدان المشاطئة للأنهار ذات الصلة، والعمل بالتالي على تعزيز الاستثمارات المشتركة والخطط التوافقية لتطوير الأحواض النهرية والبحيرات وطبقات المياه الجوفية.

5. يأخذ علماء بنتائج المناقشات حول تعزيز الإدارة المتكاملة للموارد المائية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ويدعو مجلس المياه في منظمة التعاون الإسلامي إلى اقتراح تدابير ملموسة لتنفيذ ما يصدر من توصيات.
6. يدعو الدول الأعضاء إلى إعداد واعتماد استراتيجيات وخطط وطنية، مع تسخير أنشطتها التنفيذية لتحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة المتعلقة بالمياه، ولا سيما الهدف السادس، إلى جانب الأهداف المتوخاة من العقد الدولي للعمل "المياه من أجل التنمية المستدامة" 2018-2028.
7. يشدّد على أهمية التنسيق الفعّال بين نقاط الاتصال الوطنية في الدول الأعضاء والأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي، ومؤسسات المنظمة ذات الصلة، وذلك تنفيذاً لرؤية منظمة التعاون الإسلامي في مجال المياه، ويطلب مجدداً من الدول الأعضاء التي لم تُعيّن بعدُ نقاط اتصالها الوطنية إلى القيام بذلك في أقرب وقت ممكن.
8. يطلب من البنك الإسلامي للتنمية ومن مؤسسات مالية أخرى النظر في تمويل المشاريع المتفق عليها من قبل البلدان المشاطئة للأمناء بعد إجراء الدراسات ذات الصلة لمساعدتها في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وحفظ استدامة الموارد المائية المشتركة وتنفيذ خطة منظمة التعاون الإسلامي حول المياه.
9. يُنوّه بقيام مركز أنقرة بإعداد وتوزيع استبيان خاص حول بناء القدرات في مجال الموارد المائية، ويشجّع الدول الأعضاء على تقاسم هذه المعلومات مع مركز أنقرة.
10. يدعو الدول الأعضاء والمؤسسات التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي والهيئات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني المعنية إلى أن تنشط في إعداد برامج لبناء القدرات وتنمية الموارد البشرية في المجالات ذات الصلة بالمياه والمشاركة فيها.
11. يرحب بإحداث شبكة لمعاهد المياه في الدول الأعضاء بغرض تيسير تبادل المعارف والتجارب والممارسات الفضلى في مجال المياه بين الدول الأعضاء.
12. يدعو الدول الأعضاء والأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي ومؤسسات المنظمة ذات الصلة إلى مساعدة المعاهد التعليمية والبحثية العاملة في مجال المياه في الدول الأعضاء على تبادل وتعزيز المعارف لتنفيذ أنشطة بحثية تعاونية.

13. يشجع مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي، والمؤسسات المالية الدولية، بما فيها البنك الإسلامي للتنمية وغيره من الشركاء الدوليين، على تنسيق جهودها من أجل مساعدة الدول الأعضاء في المنظمة على مواصلة تنفيذ رؤية المياه على نحو تعاضدي.

14. يقرر عقد دورته الخامسة في عام 2020 في ...

أو: يُكلّف الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي بالتشاور مع الدول الأعضاء لتحديد مقر عقد الدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي للوزراء المكلفين بالمياه في عام 2020.

15. يطلب من الأمين العام اتخاذ التدابير المناسبة لتنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى الدورة القادمة للمؤتمر الإسلامي للوزراء المكلفين بالمياه.

<MD/2018/S-T(ICWM-4-RES)JA